

**The Status of Climate Refugees in Public International Law****Dr. Muhammad Younis Al-Sayegh**

Professor

College of Law- University of Mosul

Dr. Saad Salem Sultan

Lecturer

College of Law- University of Mosul

ARTICLE INFORMATION

Received: 6 Aug, 2024

Accepted: 18 Aug, 2024

Available online: 1 Nov, 2024

PP :319-342© THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE
UNDER THE CC BY LICENSE<https://creativecommons.org/licenses/by/4.0>**Corresponding author:****Dr. Saad Salem Sultan****Dr. Muhammad Younis Al-Sayegh**

College of Law- University of Mosul

Email:mhys2018@uomosul.edu.iqSaad.salim@uomosul.edu.iq**Abstract**

The end of the twentieth century witnessed a number of developments in the political, economic, and social spheres, which expanded to include environmental issues and related subjects that imposed themselves on the global agenda. In particular, the growing awareness of what has happened to the environment has become a worldwide concern, with people everywhere complaining about air, water, and food pollution, in addition to noise, the increase and accumulation of hazardous household and industrial waste, climate change, and the deterioration of the ozone layer, among others. These problems have emerged as one of the prominent issues at the top of the political and legal agenda, surpassing other matters.

This widespread awareness of environmental risks stems from the challenges they pose to human survival and well-being on the one hand, and the close connection between environmental problems and the economic, political, and technological systems related to them on the other. As a result, the early 1970s saw the establishment of organizations, agencies, associations, and political parties dedicated to environmental protection. In 1972, the first international conference on environmental pollution was held in Stockholm, organized by the United Nations. Subsequently, international agreements addressing pollution issues began to be convened, most notably the Earth Summit in Rio de Janeiro, Brazil, in 1992, and the Johannesburg Summit in South Africa in 2002, in addition to numerous other international and regional conferences too numerous to mention.

Keywords :*The Status of Climate Refugees in Public, International Law.*



وضع لاجئ المناخ في القانون الدولي العام



الدكتور سعد سالم سلطان
مدرس
جامعة الموصل – كلية الحقوق

الدكتور محمد يونس الصانع
استاذ
جامعة الموصل – كلية الحقوق

المستخلص

لقد شهدت نهاية القرن العشرين عددا من التطورات على الصعيد السياسي والاقتصادي والاجتماعي واتسع مجالها لتشمل المشكلات البيئية والموضوعات المرتبطة بها، والتي فرضت نفسها على جدول الأعمال العالمي. وعلى وجه الخصوص نمو الوعي فيما حدث للبيئة فأصبح الإنسان في كل مكان في العالم يشكو من تلوث الهواء والماء والغذاء، فضلا عن الضوضاء وتزايد وتراكم مخلفات الإنسان المنزلية والصناعية الخطرة، وتغير المناخ وتدهور طبقة الأوزون... الخ. لقد أضحت هذه المشكلات إحدى القضايا البارزة على قمة جدول الأعمال على المستويين السياسي والقانوني، متقدمة على ما عداها من القضايا. وقد جاء الإدراك الواسع لمخاطرها لما تمثله من تحد لبقاء الإنسان ورفاهيته من جهة والارتباط الوثيق بين مشاكل البيئة والأنظمة الاقتصادية والسياسية والتكنولوجية المرتبطة بها من جهة ثانية.. ومن أجل ذلك بدأت مع بداية السبعينات ظهور هيئات ووكالات وجمعيات وأحزاب سياسية تعنى بحماية البيئة، ففي عام ١٩٧٢ عقد أول مؤتمر دولي في استوكهولم دعت إليه الأمم المتحدة للبحث في مشكلة التلوث البيئي، ثم بدأت تعقد الاتفاقيات الدولية الخاصة بقضايا التلوث، ولا سيما مؤتمر قمة الأرض في ريو دي جانيرو في البرازيل عام ١٩٩٢، ومؤتمر جوهانسبرغ في جنوب أفريقيا عام ٢٠٠٢، فضلا عن العديد من المؤتمرات الدولية والإقليمية لا مجال لذكرها.

الكلمات المفتاحية:- وضع, لاجئ المناخ, القانون الدولي العام

مجلة الكتاب للعلوم الإنسانية KJHS

مجلة علمية، نصف سنوية
مفتوحة الوصول، محكمة

تاريخ تسلم البحث: ٢٠٢٤/٨/٦

تاريخ قبول النشر: ٢٠٢٤/٨/١٠

تاريخ النشر: ٢٠٢٤/١١/١

المجلد: (٧)

العدد: (١١) لسنة ٢٠٢٤م

جامعة الكتاب – كركوك – العراق



تحتفظ (TANRA) بحقوق الطبع والنشر للمقالات المنشورة، والتي يتم إصدارها بموجب ترخيص

ل (Creative Commons Attribution)

(CC-BY-4.0) الذي يتيح الاستخدام،

والتوزيع والاستنساخ غير المقيد وتوزيع

للمقالة في أي وسيط نقل، بشرط اقتباس

العمل الأصلي بشكل صحيح

" وضع لاجئ المناخ في القانون الدولي العام"

مجلة الكتاب للعلوم الإنسانية

<https://doi.org/>

P-ISSN:1609-591X

E-ISSN: (3005-8643)-X

kjhs@uoalkitab.edu.iq

المقدمة

إن السكوت عن مشكلة اللجوء المناخي وعدم التحرك لإيجاد حلول قانونية دولية لها قد يؤدي إلى مشاكل أكبر، إذ إن الهجرة غير المنظمة لضحايا التغيرات والكوارث المناخية قد تؤدي إلى زعزعة الأمن والسلم الدوليين نتيجة لنشوب الصراعات على الموارد الطبيعية، إذ أحصت الأمم المتحدة عدد لاجئي المناخ خارج بلدانهم الأصلي وقدرته بحوالي ٢٠٠ مليون شخص أي ما يعادل ٣٪ من سكان العالم، وقدر عدد اللاجئين داخل بلدانهم سنة ٢٠٠٩م بسبب تغير المناخ ب ٧٤٠ مليون شخص على الأقل أي ما يعادل ١١٪ من سكان العالم، وبالإسقاط سيكون هناك حوالي ٦٦ مليون لاجئ دولي إضافي و ٢٤٢ مهاجر داخلي بحلول سنة ٢٠٥٠م إذا بقيت الهجرة بالوتيرة نفسها.

إن قضية اللاجئين المناخي هي قضية في حد ذاتها أصبحت طرحا للعديد من الباحثين على المستوى الدولي خاصة وأنها أصبحت من أسباب نشوب الصراعات، فاللاجئ المناخي، كقضية، تتشابك أطرافها مع عدد من الاتجاهات القانونية والمواثيق الدولية والإقليمية مرورا بالحقوق والواجبات المنوط بها وصولا إلى إشكالية الحماية، فضلا عن أن مسألة حل مشكلات اللاجئين لها ارتباط أساسي بأوضاع الاستقرار الإقليمي للمنطقة؛ فكل منهما يؤثر في الآخر وكذلك فإن حل مشكلات اللاجئين يأتي في إطار ما يسمح به النظامان الدولي والإقليمي، خاصة الأطراف الأساسية في إطار مصالحها وعمّا إذا كانت هذه الأطراف ستسمح بنقص دول قائمة أو إعادة رسم حدودها للاستجابة لاحتياجات اللاجئين، وهل سيتم هذا حال قبوله إقليميا ودوليا في كل الأحوال أم في كل حالة على حدة حسب خصوصياتها.

أهمية البحث:

تتبع أهمية الدراسة من معرفة مكانة لاجئ المناخ في القانون الدولي حاليا والتأكيد على الحاجة الملحة لحماية لاجئي المناخ بشكل ملائم، وغياب التنظيم القانوني الصريح والدقيق لمشكلة اللاجئ البيئي وما يترتب عليه من فقدان أمثال هؤلاء الأشخاص لأشكال الحماية القانونية الواجبة.

إشكالية البحث:

لتوضيح إشكالية بحثنا سنحاول إيجاد حلول للتساؤلات الآتية :

ماهو تعريف لاجئ المناخ؟ ومتى ظهر وجوده دوليا؟

وماهي المراحل التي مر بها لاجئ المناخ؟ وماهي الحماية التي يقدمها القانون الدولي للاجئ المناخ؟

هدف البحث:

من أهم اهداف الدراسة هو لفت الانتباه الى قضية اللاجئين بسبب تغير المناخ ومعاناتهم والمساهمة في توضيح مفهوم لاجئ المناخ ورسم معالمه , وكذلك يهدف البحث إلى تقديم اقتراحات لتعزيز الفهم والتنسيق على المستوى الوطني والإقليمي والدولي حسب الاقتضاء .

منهج البحث :

إن منهجية البحث تعتمد على الدراسة الوصفية والدراسة التحليلية للاتفاقيات الدولية المعنية باللجوء عموماً ومنها اللاجئ المناخي تناولت الدراسة المنهج التحليلي للظواهر البيئية والمناخية للوصول إلى نتائج ومفاهيم ضمنية لفهم هذه الظاهرة :

هيكلية البحث :

قسمنا البحث إلى ثلاثة مطالب ليسهل علينا الإجابة عن تساؤلات البحث تناولنا في المطلب الأول التطور التاريخي للجوء المناخ أما المطلب الثاني فقد درسنا فيه مفهوم لاجئ المناخ و في المطلب الثالث تناولنا الحماية الدولية للاجئ المناخ في القانون الدولي .

المطلب الأول

التطور التاريخي للجوء المناخي

الفرع الأول سنعرض فيه الفرق بين لاجئ المناخ و لاجئ البيئة ثم نعرض على التطور التاريخي للجوء البيئي ونعرضه في الفرع الثاني لأنه مرتبط بظهور مفهوم اللجوء المناخي وهو الذي مهد لظهوره ثم ندرس التطور التاريخي للاجئ المناخ في الفرع الثالث..

الفرع الأول: الفرق بين لاجئ البيئة و لاجئ المناخ

إن مصطلحي لاجئ البيئة و لاجئ المناخ يشيران إلى ظاهرتين مختلفتين، إذ إن ظاهرة اللجوء البيئي اشمل وأقدم من ظاهرة اللجوء المناخي، فاللجوء البيئي يشير إلى العلاقة بين الهجرة والبيئة، أما اللجوء المناخي فهو أكثر دقة لأنه يبين تأثير المناخ على الهجرة^(١)

وهناك مجموعة من العناصر يمكن الاستناد إليها في التمييز بين مفهومي لاجئ المناخ و لاجئ البيئة، مبدئياً يمكن تعريف لجوء المناخ كمسألة فرعية في اللجوء البيئي، لأنه يركز على فاعل واحد في التغير البيئي وهو التغير المناخي العالمي، فمن ارتفاع مستوى سطح البحر الذي يؤدي لغرق الدول الجزرية الصغيرة هو رمز يشير للاجئ المناخ، هذا التمييز أساسه من سبب النزوح وهو غير كاف للتمييز بين الحركتين. فأسباب التدهور البيئي عند لاجئ البيئة يصعب تحديد مصدرها طبيعية أو بشرية،^(٢) أما عند لاجئ المناخ في النزوح هو التدهور البيئي بسبب آثار ارتفاع درجة حرارة الأرض الناتجة عن أنشطة الإنسان فقط، ولكن هذا لا يعني

(١) Benoît Mayer, «Constructing "Climate Migration" as a Global Governance Issue: Essential) (Flaws in the Contemporary Literatures, MJSJLP, Vol.9, Issue. 1, 2013, PP.87-117, p.97.

(٢) بلهول زكية، لاجئ المناخ في منظور حقوق الانسان وامنه والقانون الدولي ، أطروحة دكتوراه ، جامعة باتنة ، ٢٠١٩ ،

أنه يمكن التمييز بين لاجئ المناخ والمهاجرين الآخرين بسهولة، لأن دوافع الهجرة متداخلة في بعضها البعض ويصعب فصلها في أغلب الأحيان دوافع بيئية اقتصادية، سياسية، اجتماعية، والثقافية).

لاجئ البيئة لا يجب أن يفسر عكس لاجئ المناخ، ولكن هناك من يستعمل المصطلحين كمترادفين للمعنى نفسه، وبالرجوع إلى الدراسات الخاصة باللجوء البيئي، نجد أن عوامل ودوافع اللجوء البيئي متعددة، نذكر منها العوامل الرئيسية وهي التدهور البيئي طويل المدى أو بطيء والكوارث الطبيعية والحوادث الصناعية الكبيرة وتعطيل تطور البيئة (التنمية).

أما العوامل الفرعية المساهمة في اللجوء البيئي فهي العوامل الدافعة أو المرتبطة باللجوء البيئي هي مشاكل بيئية وتشكل نقاط ضعف على الأشخاص، إذ تنتج أو تدفع للجوء البيئي بطريقة غير مباشرة ومنها، الأراضي المنخفضة وقطع الغابات والتصحّر وندرة المياه والجفاف واستنزاف التنوع البيولوجي وأيضاً تملح وتغدق الأراضي المرورية (ملوحة التربة) و الحوادث الجوية المتطرفة وتغير المناخ والضغط السكاني ونقص التغذية والأمراض والفقر والحرب والصراعات الداخلية وأيضاً تقصير الدولة يعد سبباً ثانوياً في عوامل اللجوء البيئي عندما لا تستطيع أن توفر الخدمات الأساسية الكثيرة لعدد كبير من المواطنين وبكميات كافية وفترات محددة خاصة باعتبارها المسؤولة عنهم وهذا ينتج فوضى وهجرة.. مثل ليبيريا والسودان وغيرها.

الفرع الثاني : التطور التاريخي للجوء المناخي

بداية علينا أن نعرف البيئة من حيث النظرة الشمولية هي جميع العوامل الطبيعية والبشرية الثقافية^(٣) التي تؤثر على الافراد والكائنات الحية في موطنها وتحدد شكلها وعلاقتها وبقائها، ظهر الاهتمام القانوني بحماية البيئة على المستوى الدولي والوطني باعتبارها قيمة اجتماعية جديدة والمحافظة عليها من كل فعل يسبب أضراراً بها وكان لزاماً أن يعترف لها بمضمون عام ذي قيمة يسعى النظام القانوني للحفاظ عليها^(٤)

كما تعرف المشكلة في المنظور البيئي أنها حدوث خلل أو تدهور في علاقة مصفوفة عناصر النظام الايكولوجي وما ينجم عن هذا الخلل من اخطار أو اضرار بطريقة مباشرة أو غير مباشرة انياً أو مستقبلياً المنظور منها وغير المنظور^(٥).

كما ظهر مفهوم اللاجئ البيئي منذ ما يقارب ٢٥ سنة وحتى الان بقي مفهوم غير محدد بشكل واضح ودون اليات قانونية ملزمة تحميه وفي الآونة الأخيرة اصبح هذا المصطلح أو هجرة تغيير المناخ أكثر انتشاراً ويشكل تحدياً على كل المستويات بدلاً منه.

(٣) سامح حسن غرابية، معجم المصطلحات البيئية، دار الشروق، عمان ١٩٩٨ ص ٨٦.

(٤) د سحر مصطفى حافظ، الحماية القانونية للمياه العذبة في مصر، المجلة الاجتماعية القومية، القاهرة، المجلد ٢٧، العدد ٢، ١٩٩٠، ص ٣٩

(٥) زين الدين عبدالمقصود، قضايا بيئية معاصرة، منشأة المعارف، الإسكندرية ١٩٩٥، ص ٩٨

أولا: دور المنظمات الدولية في حماية اللاجئين المناخي

تم استعمال مصطلح اللاجئين البيئي لأول مرة في معهد World Watch^(٦) من طرف عالم البيئة البريطاني Lester Brown سنة ١٩٧٦م، عندما قام المعهد بأبحاث حول البيئة تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للتنمية، وكان من ضمن المواضيع المنبثقة عنها اكتشاف وجود روابط بين الهجرة الداخلية والدولية والبيئة.

أما نقطة البداية الحقيقية كانت في مؤتمر ستوكهولم سنة ١٩٧٢م الذي تضمن التنمية البيئية، فهو أول مؤتمر للأمم المتحدة الذي لفت الانتباه الدولي للخطر تأثير الإنسان على البيئة، فأصبح هناك وعي دولي بخطر تدهور البيئة، وتم تقرير إنشاء هيئة دولية في نيروبي، ثم جاء مؤتمر برونتلند الخاص بالبيئة والتنمية سنة ١٩٨٧م. وفي سنة ١٩٨٥م جاء مصطلح "اللاجئ البيئي" عنوانا لتقرير تابع لبرنامج هيئة الأمم المتحدة للبيئة^(٧)

وفي سنة ١٩٩٢م تم عقد مؤتمر قمة الأرض الذي تمحور حول البيئة والتنمية، حيث تم تحديد المناطق المتضررة، والمشاكل البيئية الأخرى كالصحراء، التغير المناخي العالمي، والتنوع البيولوجي، وقد افرز هذا المؤتمر عدة اتفاقيات تركز على هذه المشاكل البيئية، ودورها في الهجرة. أما سنة ١٩٩٤م، فقد تم عقد مؤتمر القاهرة العالمي للسكان والتنمية الذي تناول القضايا البيئية وعلاقتها بالسكان، ثم لحقه مؤتمر كيوتو سنة ١٩٩٧م ومؤتمر لاهاي سنة ٢٠٠٠م، الذين أشارا إلى خطر الهجرة القسرية بسبب حرارة الأرض كتهديد جديد.^(٨)

أشارت كذلك المفوضية السامية للاجئين للأمم المتحدة UNHCR لهذا الموضوع أول مرة في تقرير لها سنة ١٩٩٣م، إذ جاء فيه أنه سيشرّد العديد من الأشخاص بسبب تدهور أراضيهم جراء الكوارث الفجائية أو البطيئة، وفي سنة ١٩٩٦م عقدت UNHCR ندوة مع IOM و RPG (مجموعة سياسة اللاجئين في جنيف حول النازحين لأسباب لسياسية لم وينتها والاكالات للاجئين لبلدين سنة ١٩٩٧م باهم هم من نرجو الا

(٦) ينشأ هذا المعهد سنة ١٩٧٤م من طرف Lester Brown ، هو منظمة عالمية تختم بالبحوث البيئية، مقره في واشنطن، بعد من أحسن المنظمات العشر في العالم في أبحاث التنمية المستدامة، أعضاؤه حواء في الاستدامة مهمته في العمل على تحقيق عالم مستدام يلبي حاجات الإنسان، وهدفه هو حصول الجميع على الطاقة المستدامة والطعام المغذي، وتوسيع فرص العمل السليمة بيئيا التنمية المستدامة"

انظر "World watch Institute" (http://en.wikipedia.org/wiki/Worldwatch_Institu)

(٧) (أنشأت سنة ١٩٧٢م وتعد أول هيئة دولية تحتم بالمحددات البيئية للهجرة القسرية، قام به الباحث عصام الحناوي، حيث شملت هذه الدراسة ضحايا بوبال والمشردين بسبب الجفاف في إفريقيا وضحايا زلزال المكسيك، وقدم تعريفا واسعا للاجئي البيئة. فاللاجئ البيئي هو أول مصطلح استعمال لتعريف الأشخاص النازحين لأسباب بيئية من طرف عصام الحناوي، فهو من ادخل هذا للمفهوم في النقاشات العامة والسياسية بطرحه أول تعريف للاجئ البيئية، وتؤكد بهذا وجود الهجرة القسرية بسبب الأزمات البيئية، زكية بلهول ، مصدر سابق ، ص ٢٥.

(٨) زكية بلهول مصدر سابق ص ٢٦.

الاروارا مغادرة مكان إقامتهم المعتاد، لأن حياتهم وسبل عيشهم ورفاههم تحت خطر حقيقي بسبب الأحداث المرنم مامان والايكولوجية والأحداث المناخية"، وقد كانت حريصة في استبعاد مصطلح اللاجئ من هذا التعريف. كما ساهمت منظمة الهجرة الدولية في تعريف اللاجئ البيئي سنة ٢٠٠٧م في احد منشوراتها، حيث عرفت المهاجي - البيئيين بأنهم "أشخاص أو مجموعة من الأشخاص الذين يجبرون على مغادرة أماكن سكنهم أو يختارون ذلك بعد مؤقتة أو دائمة الأسباب قاهرة نتيجة لتغير مفاجئ أو تدريجي في البيئة يؤثر سلبا على حياتهم أو ظروفهم المعين إذ ينتقلون داخل بلدهم أو خارجه". أضاف هذا التعريف عنصرا جديدا هو الوجهة التي يقصدها المهجرين بسبب الي - (داخليا ودوليا)، كما أضاف عنصر الديمومة والتوقيت، وهما عنصران لم يتطرق لهما عصام الحناوي. فمنظمة الهجرة الدولية كان لها دورا فعال في تطوير وإشاعة مفهوم اللجوء البيئي منذ بداية التسعينات، فقد درست المحددات البيئية للنزوح في تقرير لها سنة ١٩٩٢م بعنوان "المهاجرين البيئيين" ساهم في ترسيخ مفهوم اللجوء البيئي، وتناولنا تغير المناخ كدافع رئيسي للهجرة، وصنفت أنواع الهجرة البيئية.

ثانيا: مفهوم اللاجئ المناخي في الدراسات القانونية

تكمن المشكلات البيئية في مجموعة من العوامل المتداخلة التي تجمع بين النمو السكاني والتطور الصناعي وافتقار التوازن البيئي^(٩)

الأشخاص النازحين لأسباب بيئية هم فئة موجودة فعلا في الواقع وقد ظهرت منذ عقود، رغم هذا لا يوجد اعتراف دولي بهم، وقد تحدد وازداد الاهتمام بالتغير البيئي وأثره على الهجرة في السنوات الأخيرة بسبب زيادة شدة وتواتر الكوارث الطبيعية وأثرها على الأشخاص الضعفاء عصام الحناوي من الباحثين السابقين في دراسة اللجوء البيئي، كما عرف التدهور البيئي كدافع للتحرك الباني بأنه "أي تغير فيزيائي، كيميائي، و/أو ايكولوجي في النظام البيئي أو المصادر الأولية، وجعله غير مناسب بشكل دائم لدعم حياة الإنسان". حيث يشمل تعريف عصام الحناوي النازحين من مواطنهم المعاد علي الطراب على تلج عن كوارث طبيعية أو كوارث من صنع الإنسان، كما صنف اللاجئيين المسلمين إلى ثلاثة أنواع^(١٠)،

النوع الأول: هؤلاء الذين يتم تهجيرهم مؤقتاً بسبب أحداث بيئية طارئة فعالية، مثل وقوع كارثة بيئية (كالزلازل أو العواصف أو الفيضانات...)، إذ يعود هؤلاء إلى مواطنهم الأصلية بعد انتهاء الحدث وإعادة تأهيل المنطقة، وتعد هذه الكوارث مؤقتة.

(٩) د سهير إبراهيم الهيتي، المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، ٢٠١٦ ص ١٩.

(١٠) عصام الحناوي، من هم اللاجئون البيئيون

<https://afed-ecoschool.org/web/nousousDetails.aspx?ID=20>

النوع الثاني: هؤلاء الذين يتم نقلهم من مواطنهم الأصلية بصفة دائمة، وتوطينهم في مناطق أخرى بديلة، وهذا يحدث عند وقوع تغير بيئي دائم مثل تشييد سد من السدود، أو بحيرة اصطناعية، فيتم نقل قرى بكاملها من المناطق التي قد تتأثر بالمشروع إلى مواقع جديدة .

النوع الثالث: هؤلاء الذين يتركون مواطنهم الأصلية، بصفة مؤقتة أو دائمة، وينتقلون إلى مناطق أخرى، داخل البلد نفسه أو خارجه، بحثاً عن نوعية أفضل من الحياة. والسبب الرئيسي لهجرة هؤلاء هو تغير بيئي تدريجي، كهجرة الأشخاص لأن الموارد الطبيعية في مواطنهم الأصلية تدهورت تدريجياً لدرجة أنها لم تعد تفي بمتطلباتهم الأساسية، مثل المزارعون الذين تدهورت أراضيهم نتيجة ازدياد الملوحة أو التشبع بالمياه، ولا يستطيعون الإنفاق عليها لإصلاحها، فهؤلاء يبيعون أراضيهم، أحياناً بأسعار زهيدة، ويرحلون إلى أماكن أخرى، كذلك الذين يبيعون أراضيهم بسبب موجات الجفاف المتكررة، ويهاجرون إلى المدن أو مناطق أخرى لعمل أكثر ربحاً. ولكن هناك من يرى أن هذا التعريف ينطبق على النازحين داخلياً فقط، كما يزيل شرط الاضطهاد في اللجوء ومنه زوال الحماية الدولية للمهاجر بسبب التغير البيئي.

أما بالنسبة للباحث في مجال البيئة Norman Myers الذي درس النزوح البشري والبيئة والعلاقة بينهما العقود من الزمن، فقد عرف اللاجئين البيئيين سنة ١٩٩٥م بأنهم الأشخاص الذين لا يمكنهم الحصول على سبل العيش الآمنة في مواطنهم الأصلي بسبب عوامل بيئية غير عادية، كالجفاف، التصحر، إزالة الغابات، انجراف التربة، نقص المياه. تغير المناخ والكوارث الطبيعية (مثل الإعصار، العواصف، الفيضانات... الخ.. فخطوة اللجوء أو الهجرة عند هؤلاء الأشخاص حسب مايرز لا مفر منها رغم خطورتها على حياتهم، وهذا بسبب اليأس الذي أصابهم جراء المشاكل البيئية منها ما تقام بسبب نشاط الإنسان ودفعهم للنزوح قسراً سواء داخل بلدهم أو خارجه، مع وجود أمل العودة دائماً. وقد لاق هذا التعريف قبولا واسعا في الوسط الأكاديمي رغم طولته، فقد تناول كل عوامل التهجير واللجوء البيئي، فاللجوء البيئي يجب أن يصبح أهم الأزمت الإنسانية في وقتنا الحاضر. وبالنسبة إلى عالم Bates فقد عرفت اللاجئين البيئيين بأنهم الأشخاص الذين يهاجرون من مكان إقامتهم المعتاد نتيجة تغيرات في البيئة المحيطة ليست بفعل البشر"، وقد صنفت التغيرات البيئية إلى ثلاثة أنواع هي: الكوارث، نزع الملكية، التدهور. وميز بين الأحداث الطبيعية والتي هي من صنع الإنسان والتكنولوجيا. (١)

الفرع الثالث : التطور التاريخي للجوء المناخي

بعد اكتشاف الصلة بين التهجير وتغير المناخ، أصبح ممكننا الآن اعتبار مفهوم اللاجئين البيئي القاعدة الأرضية الأساسية التي يمكن الاستناد إليها في إدراج الاحتياجات الخاصة للأشخاص المتضررين من تغير المناخ في القانون الدولي، فمع وجود اختلافات كثيرة حول مصطلح اللاجئين البيئي أصبح مفهوم غير فعال دولياً. فالتحليلات الحالية للتهجير الناتج عن تغير المناخ يمكن إرجاعها للنقاشات التي سادت في بداية التسعينيات حول اللجوء البيئي"، والهدف من استخدام مصطلح لاجئ المناخ هو لفت الانتباه إلى مدى خطورة انبعاث غاز الكربون على حياة الإنسان والواقع إن الدراسات والمؤتمرات الحديثة تركز على دراسة التغيرات المناخية وأثرها على

(١) بلهول زكية، مصدر سابق ص ٢٩.

هجرة الأشخاص دون التطرق للتغيرات البيئية الأخرى كأسباب رئيسية للهجرة، فضلا عن هذا فإن نتائج معظم الأعمال والأبحاث تتضمن افتراض ضمني بان ما تم التوصل إليه بشأن تغير المناخ ينطبق على معظم التغيرات والاضطرابات البيئية الأخرى.^(١٢)

أولاً: مرحلة ما قبل سنة ١٩٩٠م.

لقد بدأت تتبلور فكرة اللجوء المناخي منذ نهاية سنة ١٩٧٠م عندما تم نشر تقرير يطرح فكرة اللجوء البيئي، فهذه المرحلة هي مهمة في نقاشات لجوء المناخ، وتعد نقطة البداية في ظهور هذا المفهوم. وتم اكتشاف العلاقة بين التغير البيئي وتشريد أو نزوح الأشخاص، ولكن نوقشت بمصطلحات ونطاق مختلفين عما هو موجود حالياً، كما تم في هذه المرحلة لفت الانتباه بعمق وذكاء للمشاكل وأسباب اللجوء المناخي، منها مشكلة النمو السكاني وأثره على البيئة.

ثانياً: المرحلة الثانية من سنة ١٩٩٠م إلى غاية سنة ٢٠٠٦م.

منذ بداية سنة ١٩٩٠م دخل التغير المناخي العالمي ساحة السياسات الدولية وهي الخطوة للمهمة في تاريخ النقاش حول اللجوء المناخي، إذ قامت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بإصدار أول تقرير لها حول ظاهرة تغير المناخ وخطورتها، وسلط الضوء أكثر حول تأثيره على حياة البشر، وذكر فيه أن من أخطر آثار تغير المناخ هي هجرة الأشخاص إذ سيشرّد الملايين بسبب تآكل الشواطئ الفيضانات الساحلية، التدهور الزراعي التصحر.... فخلال الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي تم تصنيف تغير المناخ ضمن القضايا العلمية والبيئية والأمنية، وفي سنوات قليلة أصبح تغير المناخ من أكبر التحديات المستدامة والعاجلة، وينال الاهتمام الأكبر في النقاشات البيئية مقارنة بباقي التغيرات البيئية، كما جذب اهتمام السياسيين وتحويل البحوث أكثر، فالنقاش حول اللجوء البيئي انعكس على الهجرة المناخية كأثر من آثار تغير المناخ وتطور كثيراً.

ثالثاً: المرحلة الثالثة من سنة ٢٠٠٧م إلى غاية الآن.

استعملت منظمة الهجرة الدولية مصطلح مهاجر بسبب تغير المناخ سنة ٢٠٠٨م في ورقة بحث رقم ١٣٣، وفي ورقة بحث جديدة المعهد البيئية والأمن الإنساني التابع لجامعة الأمم المتحدة استعمل مفهوم لاجئ المناخ، كذلك منظمة دولية غير حكومية Displacement Solutions سنة ٢٠٠٨م استعملت مصطلح للمهاجر للناحي في تقرير لها. في سنة ٢٠٠٨م قال نائب المفوض السامي لحقوق الإنسان بحلول عام ٢٠٥٠م مئات الملايين من الناس قد يصبحوا نازحين بصفة دائمة بسبب ارتفاع مستوى مياه البحر الجفاف التصحر، الفيضانات، الأعاصير والمجاعة.... فذوبان الأنهار الجليدية مثلاً يهدد منزل شخص من ٢٠ شخصاً. أما في

(١٢) Mostafa Mahmud Naser, «Global Governance to Climate Change Migration: in Search of Recognition International Law», 2011, PP.1-22, p.8. [22/9/2015] //edocs.fu-berl Naser .Climate Change and Forced of Recognition.pdf?host

سنة ٢٠٠٩م درست المفوضية السامية الروابط بين حقوق الإنسان وتغير المناخ، وفي نفس السنة اعتمدت الجمعية قرارا يوضح العلاقة بين الأمن وتغير المناخ وتضمن جزءا خاصا بتغير المناخ والهجرة والنزوح. في الأونة الأخيرة بدأت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR) بدراسة تغير المناخ عن كتب والاهتمام به بشكل خاص، مشيرة إلى أنه يمكن أن يؤثر تغير المناخ على الملايين من الناس وبطرق مختلفة، خاصة النزوح الدائم. فالخبراء في مجال البيئة وحقوق الإنسان يعربون عن قلقهم من تأثير التغير المناخي على الناس، ففي الوقت الذي ذهب البعض إلى عدم القيام بالتنبؤات التي ليست دقيقة كفاية، يتنبأ البعض الآخر بأن عدد المشردين بسبب تغير المناخ سيتراوح ما بين ٥٠ مليون و ٢٠٠ مليون قبل سنة ٢٠٥٠م. (١٣)

تم إطلاق مبادرة EACH FOR من طرف الاتحاد الأوروبي سنة ٢٠٠٧-٢٠٠٩م، وجاءت مبادرة كانون ب إطار عمل كانون للتكيف الذي يسمح بتخطيط وتطبيق أفضل المشاريع التكيف مع تغير المناخ في الدول النامية، عبر دعم مالي وتقني معزز، وتشكيل آلية تكنولوجية، عبر اللجنة التنفيذية للتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، لزيادة التعاون التكنولوجي لدعم إجراءات لتخفيف الانبعاث والتكيف مع تغير المناخ، ثم توقيعه سنة ٢٠١٠م وتعد إشارة صريحة للأطلي المناخ من خلال حث الدول على تنفيذ الإجراءات وتعزيز التفاهم في ما يتعلق بتغير المناخ والنزوح الناتج عنه والهجرة والتنقل والتخطيط وتكرر هذا في قمة الدوحة الثامنة عشر سنة ٢٠١٢. (١٤).

المطلب الثاني

مفهوم لاجئ المناخ

اصبح تغير المناخ في القرن الواحد والعشرين حقيقة واقعية في السياسات الدولية، لأنه أثر على حياة الملايين من الأشخاص الذين اجبرو على ترك منازلهم بسببه، وهناك من هو مهدد بالنزوح في المستقبل القريب بسبه كذلك، طالبين اللجوء لأماكن أكثر امانا وهناك من هو عالق في مكانه مهددة حياته بالخطر ولا يمكنه الهروب لمكان أكثر امانا، والاهم من هذا أن عدد اللاجئين بسبب تغير المناخ غير محدد بدقة. وقد لاقى تغير المناخ تأييدا كبيرا علميا وسياسيا في نطاق وجدول أعمال التغير الاجتماعي الذي ارتبط بالاحترار العالمي، هذا يعني أن تغير المناخ له حقا تأثيرا كبيرا على أنماط هجرة الأشخاص , فمن هو لاجئ المناخ ؟ وهل يوجد تعريف موحد جامع ومتفق عليه؟ وماهي فئات لاجئ المناخ ؟

وللإجابة عن هذه التساؤلات سنقسم هذا المطلب الى فرعين ندرس في الأول تعريف لاجئ المناخ وفئات لاجئ المناخ أما الفرع الثاني فسنعرج فيه على تعدد أنماط وصور اللجوء المناخي .

(١٣) Bonnie Docherty, Tyler Giannini, Op, Cit, p.355.

(١٤) ب صعب، صندوق اخضر وخفض الانبعاثات وحماية الغابات الاستوائية كيف انقضت قمة كانون، نشر في: مجلة البيئة والتنمية " كانون البيئة والتنمية)www.afedmag.com

الفرع الأول : تعريف لاجئ المناخ

مصطلح يدل على وجود علاقة سببية بين التدهور البيئي الناتج عن تغير المناخ والتشرد أو التهجير، خاصة الأشخاص الذين عبروا الحدود الوطنية، وغياب تعريف واضح هو أساس المشكل في مئات البحوث حول لاجئ المناخ كما أن المصطلحات المستعملة للدلالة على تحركات الأشخاص النازحين الأسباب بيئية أو مناخية تبدأ بكلمة لاجئين (مهاجرين) أو (مازح مشرد) وتنتهي بكلمة بيئي أو تغير المناخ، ولكن كلمة "بيئة" واسعة وتشمل كل أنواع الأحداث البيئية الواسعة جدا (الطبيعية، تغير المناخ، الصناعية، ومن صنع البشر، أما "التغير المناخي" فهو محدد بدقة في القانون الدولي في الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ لسنة ١٩٩٢م. (١٥)

ويرجع سبب غياب تعريف موحد ومتفق عليه للاجئ المناخ إلى صعوبة فصل العوامل البيئية المؤدية للهجرة عن باقي العوامل الأخرى (الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية وحتى الثقافية)، لان العوامل البيئية ليست وحدها دائما العامل الوحيد للهجرة في معظم الحالات، هذا ينتج عنه صعوبة إحصاء الأشخاص المهاجرين الأسباب بيئية، لذلك نجد تقديرات مختلفة من طرف الخوارج لعدد لاجئ المناخ بسبب غياب تعريف للقياس، كذلك صعوبة تحديد نطاق الهجرة البيئية، فالتعريف لأي مفهوم يؤثر بشدة على الحكومات لتحمل المسؤولية. (١٦)

كما أن هناك عوامل حاسمة لتحليل وفهم نقاط الخلاف التي وجدت في تعريف اللجوء المناخي تعريفا موحدا، منها:

_ نوع النزوح: قسري أو اختياري؟

_ نوع التدهور البيئي: مفاجئ أو تدريجي؛

_ المحرض البيئي على النزوح طبيعي أو اصطناعي، أو تغير المناخ فقط؛

_ نزوح داخلي أو خارج حدود الدولة.

وهناك علينا ان نبين الاختلاف الحاصل حول المصطلح المناسب

(١٥) Mostafa Mahmud Naser, «Climate Change-Induced Displacement: Definitional Issues and

Koko Warner. Op, Cit, p.403. أنظر ... pit.6-7

الاختلاف حول المصطلح المناسب لاجئ، مهاجر، مشرد أو نازح داخلي

المشكل الأول الذي يواجهنا في تعريف لاجئي المناخ هو غياب تعريف نظري موحد مقبول بسبب كثرة المصطلحات المستعملة في وصف هذه الفئة المهجرة بسبب تغير المناخ، فما هو المصطلح المناسب لوصف الأشخاص المهجرين قسرا من موطنهم بسبب آثار تغير المناخ؟

(١) مصطلح اللاجئ

محدد في قانون اللجوء الدولي، ولكن لم تتفق الوثائق الدولية على تعريف واحد لمفهومه، فطبقا للمادة الأولى من اتفاقية اللجوء لسنة ١٩٥١م وبروتوكولها لسنة ١٩٦٧م يعتبر الشخص لاجئا "متى تواجد شخص بسبب مخاوف حقيقية من الاضطهاد بسبب العرق الدين الجنسية انتمائه إلى طائفة اجتماعية معينة أو ذات رأي سياسي خارج البلد الذي يحمل جنسيته، وغير قادر أو بسبب هذه المخاوف غير راغب في الاعتماد على حماية ولته أو العودة لبلده بسبب المخاوف من الاضطهاد او اذا كان الشخص عديم الجنسية ونتيجة للاحداث الالفة الذكر موجودا خارج الدولة التي كانت فيها اقامته المعتادة وبسبب الخوف لا يرغب بالعودة إليها . (١٧)

(٢) النازح الداخلي

تعني كلمة displacement في المعجم الإنجليزي الإنتقال أو ترك المكان المعتاد. كما استعملت عبارة Internal Displaced Persons في القانون الدولي ومختصرها الإصطلاحي عبارة IDPs لتشير إلى الأفراد اللذين انتقلوا من مكان إقامتهم وتركوا مناطقهم الأصلية إلى مناطق أخرى داخل حدود دولتهم، خوفا من النزاعات والحروب الأهلية، أو بسبب انتهاك حقوقهم الأساسية، أو حماية لأنفسهم من الكوارث الطبيعية. وقد استخدمت بعض الترجمات العربية تعبير "التشرد الداخلي"، ومصطلح "نازحين التعريف مصطلح IDPs. ونلاحظ أن مصطلح النازحين هي الأكثر تعبيرا عن المعنى الإصطلاحي لأن التشرد يعرف قانونا بالشخص الذي لا يعرف له مكان إقامة أو عنوان محدد . (١٨)

هناك من يرفض تسمية الأشخاص النازحين لأسباب مناحية "بلاجئي المناخ" مثل بعض المنظمات الحكومية الدولية IPCC IOM ((UNHCR)) لان كل الحقوق القانونية التي وضعها القانون الدولي للجوء هي خاصة باللاجئ السياسي فقط، ومصطلح "اللاجئ" محدد بدقة في قانون اللجوء ولا ينطبق على مهجري أو نازحي المناخ، فأساس اللجوء السياسي هو الخوف من الاضطهاد السياسي وهذا الشرط ليس متوفرا في لاجئ المناخ، وتفضل معظم هذه الهيئات تسميتهم بالأشخاص النازحين بسبب تغير المناخ".

في التقرير التحليلي للجمعية العامة للأمم المتحدة حول النازحين داخليا internally displaced persons في ٠٤ شباط من عام ١٩٩٢، وتقرير الممثل الخاص في دراسة مستفيضة في ١٠ كانون الأول من سنة ١٩٩٣، كلاهما عرفا النازحين الداخليين بأنهم "الأشخاص الذين يجبرون على ترك منازلهم بصورة فجائية أو غير متوقعة بأعداد كبيرة نتيجة تزاغ مسلح أو مجاعة داخلية أو انتهاكات منتظمة لحقوق الإنسان أو

(١٧) برهان امر الله ،حق اللجوء السياسي، دراسة في نظرية حق الملجأ في القانون الدولي ، دار النهضة العربية ، القاهرة مصر ، ٢٠٠٨ ، ص ١٠٥

(١٨) احمد عصمان محمد ، تعريف النزوح، رسالة ماجستير ،جامعة الخرطوم . السودان ، ٢٠٠٦ ، ص ٢.

لكارثة بشرية أو طبيعية ويكون النزوح داخل لدولة الواحدة". فالرحيل غير الطوعي وكون الشخص يظل داخل بلده هما العنصران المحددان للنزوح داخليا، حيث يميز العنصر الأول ازحين داخليا عن الأشخاص الذين غادروا ديارهم طوعا وكان بوسعهم التمتع بالأمان لو كانوا قد ظلوا حيث يعيشون، العنصر الثاني فيفسر سبب عدم اعتبار النازحين داخليا كلاجئين، فاللاجئون هم خارج بلد جنسيتهم أو إقامتهم عادة، ولكن من نواح أخرى، فإن كلتا الفئتين غالباً ما تواجهان مخاطر وأشكالا متشابهة من الحرمان.^(١٩)

(٣) المهاجر

المجرة الطوعية مرتبطة عموما بالظروف الاقتصادية وترجع للإرادة، أما التهجير القسري فهو مرتبط عموما بأسباب سياسية أو بيئية ويفترض أن يكون غير إرادي. ونلاحظ من خلال ما عرض أن مصطلح "اللاجئ" هو المصطلح المناسب الفئة الأشخاص النازحين والمهجرين بسبب تغير المناخ، لأنه مصطلح له دلالات أخلاقية قوية في كل ثقافات وأديان العالم كما أنه لاق قبولا وتأييدا على المستوى الدولي (معهد الأمن الإنساني التابع لجامعة الأمم المتحدة، سكرتارية الأمم المتحدة المعنية بـ UNEP UNHCR UNFCCC سنة ١٩٩٢، برنامج الأمم المتحدة للتنمية البشرية سنة ٢٠١٤م...)، وفي النقاشات السياسية الوطنية (مثل استراليا التي أصدرت إعلان لاجئ المناخ سنة ٢٠٠٧م وعرفت لاجئ المناخ تعريفا واسعا، وأيضا في محاكم بعض الدول ثم اعتماد مصطلح لاجئ المناخ، ما أن مصطلح "لاجئ" له صدى عند عامة الناس، ويمكنهم التعاطف معه لأنه يحمل معنى الإكراه ضمنيا، كما أنه يحمل دلالات سلبية أقل مقارنة بمصطلح المهاجر الذي يوحي بوجود إرادة في التحرك والهجرة بسبب الجذاب نحو أسلوب حياة أفضل. ورغم أن مصطلح لاجئ المناخ يشكل مشكلة عند البعض يبقى مستعملا بصفة واسعة نظرا لغياب بديل جيد له، فالهدف من استخدام مصطلح اللاجئ عند البعض هو إثارة الرأي العام وتوعيته بالأشخاص النازحين بسبب قضايا بيئية.^٢

فلماذا لا يحصل سكان مهجرون قسرا ويخافون من غرق دولتهم بحلول سنة ٢٠٥٠م على الحماية الدولية وإعادة التوطين؟ فخوفهم مبرر مثل اللاجئ السياسي الذي يخشى الاضطهاد السياسي، ويبدو من المعقول أن نستخدم مصطلح لاجئ المناخ، وضبط المصطلحات التي عفا عليها الزمن في نظام الأمم المتحدة، وخلق إطار قانوني له. أما بالنسبة لمصطلح المهاجر فهو مصطلح غير لائق بلاجئي المناخي، لأنه يسيء لسمعتهم ويقلل من احترامهم وغير عادل في حقهم، كما أنه يعتبر عند البعض مضلل.

الفرع الثاني: اشكال اللجوء المناخي

هناك مجموعة أصناف واسعة من أنماط اللجوء المناخي ساهمت في عدم وجود تعريف موحد للاجئي المناخ، حيث صنف حسب عدة معايير مختلفة، منها معيار الديمومة النسبية للحركة المسافة المقطوعة وطبيعة الحدود التي تم اجتيازها (مثل: مجموعة سياسة اللجوء (GPR) ميزت بين التحركات الدائمة والمؤقتة، والتحركات الداخلية والدولية التحركات المفاجئة والتدرجية معيار أسباب التحرك حيث ميزت منظمة الهجرة الدولية بين الأسباب الطبيعية وأسباب من صنع الإنسان في النزوح، ومعيار خصائص الدافع أو المحرك. كما يمكن

(١٩) بلهول زكية، مصدر سابق، ص ٤٩

تصنيف لاجئي المناخ استنادا العاملين مرتبطين هما: أولا معيار طبيعة الكوارث الطبيعية تدريجية أو فجائية) أين التحرك قد يكون بسبب تدهور تدريجي في البيئة يكون له اثر تدريجي مع الوقت في تهجير الأشخاص، أو يكون مدى التحركات السكانية، أي قد يكون التحرك دائم (أي دون رجعة) أو مؤقت مع العودة.

ويعد عصام الحناوي أول : Jodi قام بتصنيف لاجئي البيئة إلى ثلاث فئات واسعة من النازحين ، ثم . قامت بعده L. Jacobson بطرح تصنيف آخر أوسع منه، حيث أضافت النازحين بسبب المشاريع التنموية (بناء السدود)، أو بسبب الحوادث الصناعية (حادثة تشيرنوبيل وبوبال، حيث عرفت أنواع مختلفة من اللجوء البيئي: . الأشخاص النازحين بصفة دائمة بسبب تدهور بيئتهم المحلية، مثل الزلازل والبراكين. . الأشخاص الذين هاجروا بسبب تدهور بيئي دمر منازلهم، وقضى على سبل عيشهم، وشكل خطر على صحتهم. . هم من يجب إعادة توطينهم بسبب تدهور أرضهم جراء التصحر، أو بسبب تغييرات دائمة أخرى في موطنهم.. كما جاء كل من Fabrice Renaud, Janos J. Bogardi, Olivia Dun, and Koko Warner (٢٠٠٧) بتصنيف مقبول وأكثر استعمالا، حيث ميزوا بين ثلاث فئات مختلفة من التحركات المرتبطة بالبيئة، وهي: . مهاجرون تحركوا بسبب البيئة هم من تركوا بيئة متدهورة تماما لاستباق الأسوأ مستقبلا. مهاجرين قسرا بسبب البيئة هم من يجب أن يرحلوا لتفادي الأسوأ. لاجئي بيئي: هو من يجب أن يرحل فورا بسبب الكوارث البيئية، مثل الفيضانات أو إعصار مداري. وحسب دراسة حديثة قام بها مجموعة من الباحثين تم تصنيف لاجئي المناخ لفئتين متميزتين:

(١) المهاجر المناخي (المهاجر الإستباقي)

هو من يختار حرية التنقل من مكان إقامته المعتاد طوعا لأسباب بيئية أو مخاوف بيئية مستقبلية في المقام الأول، فهناك حوافز تدفعهم للتحرك سواء حالا أو مؤقّتا، مثل تلوث البيئة حوادث صناعية كحادثة تشيرنوبيل) وتدهور الأراضي المهددة بالفيضانات والجفاف والتصحر والكوارث الطبيعية، فهذا النوع من الهجرة يمكن اعتبارها إستراتيجية تكيف أوفى التكيف مع التغييرات مما دفعهم للهجرة .

المبني على التوقعات يضم الأشخاص الذين يتحركون بسبب توقعهم لتعرضهم المخاطر مستقبلية على مجتمعات بأكملها، في حين قد تتمثل في أوقات أخرى بمجرة الأفراد والأسر. حياتهم وعلى الأخص سلامتهم الجسدية و/أو الصحية و/أو سبل كسب رزقهم. وفي بعض الأحوال، تنطوي التحركات على مجتمعات بأكملها في حين قد تتمثل باوقات أخرى بهجرة الافراد والاسر (٢٠)

أما هجرة الراحة (Amenity) فهي مستبعدة من هذه الفئة، لأن الأشخاص بهاجرون بإرادتهم المنفردة وبدافع انجذابهم لبيئة أخرى، أي العامل الرئيسي في هجرتهم هو الانجذاب البيئي وليس تدهور البيئة أو تلوثها، فهي هجرة قليلة الحدوث، ومن الأمثلة على ذلك الهجرة من المدينة إلى الريف بدافع الانجذاب لبيئة الريف الهادئة والنظيفة. كما تشير الهجرة القسرية إلى تنقلات اللاجئين والأشخاص النازحين داخليا (المرحّلين جراء الصراع إلى جانب الأشخاص النازحين جراء الكوارث الطبيعية أو البيئية أو الكيميائية أو النووية أو المجاعات أو المشروعات التنموية " .

(٢٠) سوزان مارتو وسانجو لافيراسنغي وابي تايلور، ماهي هجرة الازمات، نشرة الهجرة القسرية، العدد ٤٥ مركز دراسة الأبحاث والاجئين أكسفورد، ٢٠١٤، ص ٧.

(ب) نازحي المناخ

هم الأشخاص النازحون قسراً من محل إقامتهم المعتاد لأن حياتهم وسبل عيشهم في خطر شديد نتيجة عمليات بيئية سلبية كالكوارث المناخية، فهذه الفئة لديها خيار ضئيل في عدم التحرك، وتشبه إلى حد بعيد تعريف الحناوي للاجئي البيئة هم على نوعين هما:

١. نازح مناخ بطيء التحرك هم أشخاص مجبرين على التحرك في كل الأحوال ولكن لديهم الوقت للتحضير كبسبب تغير المناخ في الغالب مثل ارتفاع مياه سطح البحر، تملح الأراضي ندرة المياه والجفاف. والملاحظ على الفئة اكتسابها خبرة طويلة في التدهور البيئي طويل المدى.
٢. نازح مناخ سريع التحرك : هم الأشخاص الذين يجبرون على التنقل من منازلهم في وقت قصير لأن حياتهم مهددة الكوارث الفجائية السريعة الحدوث. الملاحظ أنه لا يمكن الفصل بين هذه الأنواع من التحرك لأنها ليست بسيطة وواضحة ومباشرة، والأصعب منه لا رسم حدود لكل فئة بحد ذاتها، كما أن هناك فئة مضطرة للتحرك ولكن لا تستطيع لنقص الموارد المالية وتسمى الفئة أو الأشخاص الذين قد يعلقون في المكان في حالة عدم نقلهم، وتضم هذه الفئة الأشخاص المتأثرين مباشرة بأزمة إنسانية أو المعرضين لخطرهم لم ينتقلوا من مكانهم أو لم يتمكنوا من الانتقال من مكانهم لأسباب جسدية و/أو ما وا أو أمنية و/أو لوجستية و/أو صحية أو غير ذلك من أسباب. " حقا يصعب التمييز بوضوح بين حالات الهجرة الطوعية» والهجرة القسرية» المرتبطة بعوامل مناخية، باستثناء حالات الكوارث الشديدة أو الوشيكة الوقوع، إلا أنه يمكن أن نتخيل وجود خط بين الحالات الواضحة للهجرة القسر والحالات الواضحة للهجرة الطوعية وبينهما منطقة رمادية كبيرة. لذلك، ينبغي تبني توجهاً يقوم على مبدأ الأمن البشر للتعامل مع كافة أشكال التحرك عامة، واضعاً للمهاجر في مركز الإهتمام بدلاً من التركيز على التصنيفات القانونية الرسمية. (٢١)

المطلب الثالث

حماية حقوق اللاجئين المناخي في نطاق القانون الدولي

نصت المادة ١٤ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على الحق في اللجوء حيث جاء نصها كما يأتي". في الحق في الملجأ يعني "الحماية التي تمنحها دولة ما فوق إقليمها أو في أماكن أخرى تخضع لسلطانها إلى فرد ما طلب تلك الحماية". (٢٢). ويتضمن الحق في الملجأ ثلاثة عناصر، هي:

١. قبول شخص ما فوق إقليم دولة: هذا يفترض أن الشخص طلب اللجوء الذي يقبله موافقة من الدولة المحمية (القبول).

(٢١) بلهول زكية، مصدر سابق، ص ٥٢.

(٢٢) د احمد أبو الوفا، حق اللجوء بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي للاجئين، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، الرياض، ٢٠٠٩، ص ٣٢.

٢. السماح لذلك الشخص بالبقاء في إقليم تلك الدولة، ويترتب على ذلك نتيجتان هامتان هما: عدم طرد ذلك الشخص من دولته لدولة أخرى خوفا من التعرض للاضطهاد.
٣. عدم معاقبة طالب اللجوء في حالة دخوله للأقاليم بطريقة غير شرعية ويبرر ذلك فكرة الاضطرار التي تدفع اللاجئ الى الفرار من دولته لدولة أخرى خوفا من التعرض الى الاضطهاد^(٢٣) و للإحاطة بهذا الموضوع سنقسم هذا المطلب الى فرعين نتناول في الاول المعايير الدولية للاعتراف باللجوء البيئي (لاجئ المناخ) بينما نتطرق في الثاني الى ثغرات الحماية الدولية للجوء المناخ في القانون الدولي العام.

الفرع الاول: المعايير الدولية للاعتراف باللجوء البيئي(لاجئ المناخ)

على الرغم من الزخم الواسع الذي برز في إقرار حقوق الإنسان، بما فيها اللجوء على غرار اتفاقية ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين والبرتوكول الملحق لها، والتي ركزت على اللجوء غير البيئي والمرتبط بالجوانب السياسية والشخصية دون سواها من العوامل الأخرى ما جعل البيئة خارج نطاق المعايير الموجبة للجوء في إطاره العام.

إن الأخذ بالمعيار الفردي في قضية اللجوء يجعل من الصعب إدراج البيئة كعامل للجوء وهذا بالمطابقة مع المادة ٠١ من اتفاقية اللاجئين ١٩٥١ كونها غير متوازنة من حيث الطرح، فالعوامل البيئية وإن كانت موجبة للجوء سواء كان دائما أو مؤقتا، إلا أنها غير قابلة للتطبيق باعتبار أن الكوارث الطبيعية غالبا ما تكون في فترة محددة. وأثارها تمتد إلى نضوب متطلبات العيش بقدر ما توجب الصالح و تقديم المساعدات لفترات معينة إلى جانب ذلك تركيز معظم الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان على نفس الأمر كالعهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية و المدنية لسنة ١٩٦٦، واتفاقية القضاء على أشكال التمييز العنصري ضد المرأة لسنة ١٩٧٩ و تبعها في ذلك الميثاق الإقليمية على غرار الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل^{٢٤}

(٢٣) د احمد أبو الوفا ، مصدر سابق ، ص ٣٣ .

احتلت حقوق الإنسان السمة البارزة في المجتمع الدولي لذا سعت الدول عبر المنظمات الدولية إلى إقرار عشرات الاتفاقيات المحلية والإقليمية²⁴ البروتوكولات والإعلانات العالمية والجهوية ذات الطابع العام أو الخاص ، كان أبرزها الاعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر سنة ١٩٤٨ ، و غالبا ما تسعى الدول إلى الدخول في هاته الاتفاقيات عبر التصديق عليها و الانضمام إليها أجل إعطاء أكثر دفع للحد من انتهاكات حقوق الأفراد في المجتمع و الرقابة عليها ، و قد صادقت الجزائر على العديد من الاتفاقيات الدولية و الإقليمية منها :اللعان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨ / العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية الصادر سنة ١٩٦٦ و الذي دخل حيز التنفيذ ١٩٧٦ / العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية الصادر سنة ١٩٦٦ و الذي دخل حيز التنفيذ ١٩٧٦ / اتفاقية حقوق الطفل لسنة ١٩٨٩ / الاتفاقية الدولية للأشخاص لذوي الإعاقة الصادرة عن الجمعية العامة في لسنة ٢٠٠٦ و التي دخلت حيز التنفيذ سنة ٢٠٠٨ / البروتوكول الاختياري لها / الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الذي تمت إجارته من قبل مجلس الرؤساء الفارقة بدورته العادية رقم ١٨ في نيروبي كينيا جوان ١٩٨١ / اتفاقية الحد من التمييز العنصري و العنف ضد المرأة ... واتفاقيات أخرى _ عبد العزيز قادري حقوق الإنسان في القانون الدولي "المحتويات و الأليات"، الجزائر، دار هومة للطباعة و النشر، ٢٠٠٣، سماح محمد عبد الفتاح، مبدأ الحيطة في البيئة، مجلة البحوث القانونية و السياسية، العدد ٠٧، كلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة سعيدة ٢٠٠٦

هاته الصكوك الحقوقية تضمنت في مجملها حق اللجوء وضمانه عند حدوث الكوارث الطبيعية وألزمت الدول بتقيد المساعدات لهم. لكن لم تأخذ بالمعيار البيئي للجوء خارج الأوطان الأصلية لهؤلاء الضحايا.

١_ اللجوء البيئي ضمن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة : على الرغم من أن القانون الدولي البيئي يزخر بكم هائل من الاتفاقيات على مستويات متعددة لحماية البيئة و المنطوي على مراحل متعددة و التي لعب فيها معيار التعويض عن الأضرار و ربطها بالمسؤولية الدولية و التنمية المستدامة جعلها فارغة من أي إشارة لألجئ البيئي، بل أكثر من ذلك هي تتضمن الأساس الممكن البناء عليه الحماية الدولية للأشخاص المتضررين كونها تتضمن حماية البيئة و تقرر بالأخطار المتصلة بها، إضافة الى تنظيم النشاط الإنساني في الأوساط المتنوعة البرية و البحرية و الجوية^{٢٥}. و صوالج إلى إقرار مبدأ الحيطة في القانون الدولي للبيئة و الذي بدأت معالمه تظهر في السنوات الأخيرة و تم إقراره و دستته في الدول، مرتبط بالتنمية المستدامة و الحفاظ على حاجيات الأجيال القادمة ما جعله يدخل في استراتيجيات الدول و التنمية الاقتصادية و هو ما تضمنه مؤتمر قمة الأرض إن عدم الإتمام الدولي بالبيئة كمعيار للجوء البيئي ليس كونه غير ممكن إقراره بل أن صعوبة الاعتراف به تكمن في مرونة المصطلح و عدم قابليته للتطبيق على نطاق واسع ما يجعل ضرورة تضمين الاتفاقيات المتعلقة بالبيئة جانبا يتصل بالتغيرات المناخية و مدارها على الحق في الحياة وديمومتها في الأماكن التي من المحتمل أن تتضرر بيئيا بشكل غير قابل للتعويض او الصالح و صوالج الى إمكانية انعدام الحياة فيها.

٢_ حماية اللاجئين البيئيين: بالرغم ما تقوم به المنظمات الدولية لحماية اللاجئين دون معرفة إن كان المعيار بيئيا من غيره.

إلا أنها تسعى جاهدة لتطوير برامجها التدريبية الخاصة بالتأهب و الإنذار المبكر على غرار ما تقوم به المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التي تختص بحماية فئة اللاجئين المنصوص عليها في اتفاقية اللاجئين ١٩٥١ و التي يدخل ضمنها اللجئ البيئي بشكل غير مباشر مع عدم تكريس المعيار البيئي للحماية بقدر ما يتم تكييفه وفق المعطيات التي يقدمها طالب اللجوء على أساس انتهاك حقوقه السياسية أو التمييز، إضافة إلى ذلك تسعى المنظمة الدولية للهجرة الربط بين الهجرة و تنظيمها و أعمال الوسائل المختلفة للحد منها، و تسعى المنظمات غير الحكومية أجال دور فعال في حماية اللاجئين و الدفاع عنهم بما فيه اللاجئين البيئيين الذي يحتاجون الى وضع قانوني خاص بهم^{٢٦} تشكل المساعدات الإنسانية أهم وسيلة لحماية اللاجئين عبر تقديم المعونة لهم في أماكن تواجدهم نتيجة الكوارث الطبيعية او الصناعية التي تضطرم للخروج من مناطقهم. إلى أماكن أكثر أمنا إلا أنها تجد صعوبات ذات طابع إجرائي تتعلق بالجمارك و تسهيلات العبور من طرف الدول _ ضرورة إقرار اتفاقية دولية لحماية اللاجئين البيئيين: بالرجوع الى الاتفاقية المعيارية، و المؤسسة لنظام اللجوء الدولي اتفاقية جنيف ١٩٥١ نجد أنه من الصعوبة أن ندخل المعيار البيئي

^{٢٥} - بن عيسى أحمد موقف القانون الدولي من اللجوء البيئي، متوفر على الموقع الإلكتروني:

[/https://www.droitentreprise.com/](https://www.droitentreprise.com/)

^{٢٦} - نعم حمزة عبد الرضا حبيب، الوضع القانوني للاجئ البيئي في القانون الدولي العام، مذكرة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، السنة الجامعية يناير، ٢٠١٢، الأردن، ص ٧٤

في نطاق هاته الاتفاقية كون أن الأساس المتصل بالجو، غير موجود إلى أنه يمكن الاستدلال بطبيعة الجوع القائم على دافع بيئي والذي لا يكون فرديا بل بصفة جماعية مع الأخذ بعين الاعتبار أن الخطر البيئي هو خطر يدهم مجموعة من الأفراد وليس فردا واحدا، و هو ما يجعل الاختلاف في قضية دراسة الملفات الخاصة بطالبي الجوع ممكنة كون أن الأمر ال يتعلق بأسباب شخصية أساسها الرأي السياسي أو النزاع أو التمييز، وهو ما يحيلنا الى امكانية التعديل ألس الجوع والمنحصرة في اتفاقية جنيف ١٩٥١ وإدراج اللاجئين البيئيين و توسيع التعامل مع قضايا اللاجئين بمرونة. الأمر الذي يستلزم تأسيسه في القوانين الداخلية للدول وتشريعاتها الأساسية، والتعامل مع ظاهرة الجوع البيئي بشكل استثنائي لمجموعات بشرية يدهمها الخطر البيئي.^{٢٧} و في هذا السياق يمكن الاستشهاد بالمادة الثانية فقرة ٢ من الاتفاقية الخاصة باللاجئين في إفريقيا والمبرمة، والتي دخلت حيز التنفيذ في ١٦ ٢٠ من طرف منظمة الاتحاد الإفريقي بأديس أبابا في ١٠ سبتمبر ١٩٦٩ جوان ١٩٧٤، حيث جاء في مضمون المادة الثانية الأسباب الموجبة للجوع التقليدي وأشارت الى معيار يرتبط بالنظام العام و المرتبط بإمكانية تعكير النظام العام الذي يتوسع الى جوانب تتعلق بالبيئة و أخطارها على الصحة و السكينة العامة و الأمن العام، وكمثال على ذلك وقوع كارثة صناعية خطيرة، كحادثة "شارن وبييل" التي تعتبر أسوأ كارثة للتسرب الإشعاعي والتلوث البيئي شهدتها البشرية حتى الآن تم تصنيفها ككارثة نووية من الدرجة الـ ٧، والتي وقعت في ٢٦ أبريل ١٩٨٦ بمحطة تشرنوبل بالقرب من مدينة بضربيبات في أوكرانيا التي كانت حينذاك واحدة من جمهوريات الاتحاد السوفياتي السابق أدت الى وفاة ٩٣ ألف شخص بسبب الإشعاعات الناشئة عن الحادث، وفي إحصائيات رسمية من وزارة الصحة الأوكرانية أن ٢,٣ مليون من السكان ما زالوا يعانون حتى الآن بأشكال متفاوتة من الكارثة تلوث ١,٤١٧ مليون هكتار من الأراضي الزراعية في أوكرانيا وروسيا البيضاء بالإشعاعات الملوثة

ختاما يمكن القول إن هناك مبادرات تحاول أن تجعل من الجوع البيئي ممكنا السيماء وأن توسيع دائرة الجوع في الدول أصبح ممكنا لدراسة ومعالجة القضايا البيئية في إطار جماعي خاصة إذا ما تم الأخذ بعين الاعتبار مقتضيات قبول الدول لطلبات الجوع السياسي بسبب الاضطهاد والتمييز.^{٢٨} لهذا أصبح من الضروري إعادة النظر في الموثيق والاتفاقيات الدولية سواء تلك المتصلة بحماية البيئة وإدراج تأثيرات التغيرات المناخية والكوارث الطبيعية والأخطار والصناعية على حقوق الإنسان والتي أساسها الحق في الحياة والاستقرار في أماكن آمنة خاصة مع تدهور مناطق العيش نظرا لعدم قابليتها للعيش أو إمكانية زوالها بسبب ما قد يحدث نتيجة هاته العوامل البيئية، كما أن توسيع المادة الأولى من الاتفاقية الدولية للاجئين و تعديلها أصبح من الضروري وإدراج العامل البيئي لمعيار الجوع بغض النظر عن عمليات المساعدات الإنسانية و مقتضيات التعاون والتضامن الدولي.

ما يمكن استخلاصه من ثنايا هاته الدراسة إن الجوع البيئي أصبح واقعا ال يمكن التغاضي عنه، ما يستلزم ضرورة التعايش الدولي معه وإقرار الحماية اللازمة للاجئين البيئيين ووضع نظام قانوني لهم، يشمل التزامات دولية ويعطيهم حقوق وواجبات

^{٢٧} - زولبخة بن سويح، الجوع البيئي في القانون الدولي، مخبر التشريعات البيئية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر ٢٠٢٢، العدد الاول.

^{٢٨} • زولبخة بن سويح، الجوع البيئي في القانون الدولي، مخبر التشريعات البيئية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر ٢٠٢٢، العدد الاول. ص ٢٤٢

الفرع الثاني: ثغرات الحماية الدولية للاجئين المناخ في القانون الدولي

إذا سلمنا بوجود ظاهرة التغير المناخي التي يتسبب بها البشر، لا يمكننا أن ننكر المضمونات الواضحة لها على حقوق الإنسان. لكن الأمر الذي مازال غير واضح هو كيفية ودرجة وصف تأثيرات التغير المناخي على أنها تمثل انتهاكات لحقوق الإنسان بالمعنى القانوني البحث. فالقانون الدولي لا يرى شيئاً اسمه لاجئ المناخ" رغم الاستخدام الكبير لذلك المصطلح لأن القضايا المناخية والبيئية لا تقع ضمن تعريف اللاجئ في اتفاقية اللاجئين لعام) ١٩٥١ (٢٩) إن غياب مصطلح موحد ومتفق عليه وملزم للاجئ المناخ هو الثغرة الأولى في الإطار المعياري الحالي للاجئ المناخ، فهذه الشعرة تظهر الاختلافات وتعدد الآراء حول مفهوم لاجئ المناخ، فمصطلح لاجئ المناخ موجود سياسياً ويؤكد على خطورة هذه القضية أما قانوناً فهو مغيب، وقانون اللجوء الدولي هو إطار معياري غير مناسب للاستجابة لاحتياجات هؤلاء اللاجئين خاصة حالياً وكما هو الآن. فكيف يمكن لفئة لاجئ المناخ" أن تلقى الاهتمام ضمن القانون الدولي الحالي في القرن الواحد والعشرين؟

أولاً: قانون اللجوء الدولي لا يطبق على لاجئ المناخ (٣٠)

١ اتفاقية اللجوء الدولي لسنة ١٩٥١ م

يوفر قانون اللجوء الدولي حماية قوية للغارين عبر الحدود من دولهم، حيث تتضمن حظر العودة القسرية لبلد الاضطهاد. وعدم الرفض على حدود بلد اللجوء كما تضمن مركزاً قانونياً يتمتعون بحقوقه، هذا كله لا ينطبق على لاجئ المناخ رغم قراره من أخطار جسيمة تنتهك حقوقه، وهذا لعدم استيفاء الشروط الثلاثة وجوده خارج بلده، قرار بسبب الاضطهاد الأحد الأسباب الخمسة، وعدم الرغبة في الاستفادة من حماية بلده أو عدم رغبة دولته في حمايته. (٣١) وهناك عراقيل وصعوبات أخرى تمنع تطبيق هذه الاتفاقية على للاجئ للمناخ، ومن هذه العراقيل: ضيق تعريف اللاجئ، غياب الاضطهاد للأسباب الخمسة، عدم وجود حق العودة للاجئ المناخ، وهذا ما سنشرحه في ما يلي:

(أ) ضيق تعريف اللاجئ:

اتفاقية جنيف للجوء الدولي لسنة ١٩٥١ الموجودة حالياً هي ليست إطاراً توجيهياً للسيطرة على الهجرة المناخية في كثير من الدول، ويستخدم هذا الإطار في حالة لاجئ عبر الحدود الدولية، وما يحدث هو صعوبة تطبيق التعريف المحدد على لاجئ المناخ. من وجهة نظر علم الاجتماع يعد مصطلح اللاجئ المناخي مظل من الناحية القانونية ولا يقبلون افتراض أن المناخ أو البيئة دافع للهجرة، لأن مصطلح لاجئ محدد في القانون ولا ينطبق عليهم، فدافع البيئة أو تغير المناخ لا تمنح على غرار الحق في اللجوء حسب اتفاقية اللجوء لأنه لا يدرج ضمن أسباب اللجوء الخمسة. وإذا لم يستطع اللاجئ تأسيس لجوئه على احد الأسباب الخمسة فلا يعد لاجئ ولا تقدم له الحماية الدولية المنصوص عليها في القانون الدولي للجوء، فمن الصعب على لاجئ المناخ

(٢٩) ماريّا حوسيه فيرنانديز، اللاجئون وتغيير المناخ والقانون الدولي، نشرة الهجرة القسرية الكوارث والتهجير في مناخ متغير، العدد ٤٩، سنة ٢٠١٥، اوكسفورد، ص ٤٣.

(٣٠) (waltre Kälin and Nina Schrepfer, «Protecting People Crossing Borders in the Context of Climate Change Normative Gaps and Possible Approaches», Op, Cit, p.31)

(٣١) ايناس محمد البهجي، الأسس الدولية لحق اللجوء السياسي والإنساني بين الدول، الطبعة الأولى، المركز القومي للاصدارات القانونية، القاهرة. مصر ٢٠١٣، ص ٧٢.

أن يعتبر مضطهدا، فالاضطهاد المزعم للاجئ المناخ لا يتناسب مع أي من الأسباب المحددة في اتفاقية اللجوء، كما أن تعريف اللاجئ لا يشمل اللاجئين بسبب تغير المناخ وليس لهم بالمقابل اتفاقية تحميهم وتساعدهم، والخوف من لاجئ المناخ بسبب انه لا يرغب في العودة إلى موطنه أو غير قادر على ذلك.^(٣٢)

ب) مفهوم الاضطهاد :

يعرف اللاجئ بأنه الشخص الهارب من الاضطهاد، ومنه حق اللجوء يرتبط وجودا وعلما بالاضطهاد، لكن هناك من يرى بأن لاجئ المناخ محمي من طرف اتفاقية اللجوء حيث هناك (A.Lopez) من حاول توسيع مفهوم الاضطهاد - تفسير مرن كونه غير معرف تعريفا موحدًا ويعتبر إغفال الدول عن حماية البيئة اضطهادًا للمواطن قد يدفعه للهجرة.^(٣٣)

ثانيا: اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية للجوء لسنة ١٩٦٩م

يوجد تعريف للاجئ في القانون الإفريقي وهو امتداد الاتفاقية اللجوء لسنة ١٩٥١ ولكن موسع عليه بقليل، ورغم ذلك لا يشمل لاجئ المناخ بالصورة الجيدة، حيث تحدث عن لاجئ بسبب الكوارث الطبيعية العابر للحدود الدولية ولم تذكر لاجئي بسبب آثار تغير المناخ، لهذا لا يمكن القول أن هذه الاتفاقية تحمي لاجئ المناخ بصورة جيدة وكافية على الرغم من أن اللاجئين الأسباب مناخية وبيئية تمنح لهم صفة لاجئ في دول الجوار الإفريقية، إلا أن سبب المنح ليس الالتزام بهذه الاتفاقية، والممارسة تظهر أن لاجئ المناخ تقدم له الحماية بموجب هذه الاتفاقية.^(٣٤) تشير اتفاقية ١٩٦٩ إلى أن الكوارث الطبيعية المتعلقة بتغيير المناخ إذا كان أثرها شديدا يحل بالنظام العام لمنح صفة لاجئ لمن هرب منها خارج حدود دولته، ولكن الممارسة الواقعية تثبت تطبيق الحماية المؤقتة فقط وكذلك اتفاقية قرطاج توفر حماية ولكن ضعيفة، أما الاتفاقية الوحيدة التي تعطي التشرّد الناجم عن تغير المناخ هي الاتفاقية العربية التنظيم وضع اللاجئ السنة ١٩٩٤م ولكنها لم تكتسب أهمية بالغة إذن، قانون اللجوء الدولي والإقليمي لا يوفر إلا حماية ضئيلة للاجئ المناخ لا تضمن له كل حقوقه كلاجئ .

الخاتمة

ان لاجئ المناخ لا يتمتع بالحماية الكافية في القانون الدولي التي تصون له حقوق الإنسانية كاملة في مراحل تنقله، فلا قانون اللجوء الدولي ولا قانون حقوق الإنسان ولا القانون الدولي للبيئة ولا قانون عليكي الجنسية يوفر حماية كافية له، كونه لا يتوفر على شروط أي من هذه القوانين، فهناك ثغرات قانونية ومعيارية وهناك ثغرات مؤسسية لمنع تمتعه بالحماية الكافية الحقوقية. لذلك حاول الفقهاء تقديم حلول بديلة متعددة ومختلفة كل حسب توجهه الفكري، حيث اقترح البعض توفير حماية كافية للاجئ المناخ تكون بواسطة قانون اللجوء الدولي الحالي ولكن بعد توسيع التعريف الخاص بلاجئ السياسي أو بإدخال مصطلح تغير المناخ في التعريف الموجود. وهناك من اقترح حمايته بواسطة الحماية التكميلية والحماية المؤقتة في قانون حقوق

^(٣٢) المصدر السابق، ص ٧٤.

^(٣٣) (waltre Kälin and Nina Schrepfer, «Protecting People Crossing Borders in the Context of Climate Change Normative Gaps and Possible Approaches», Op, Cit, p.33

^(٣٤) المصدر نفسه.

الإنسان، وهناك من اقترح حلاً جذرية تتمثل في إيجاد إطار قانوني دولي خاص بهم لحمايتهم حماية تامة وكافية.

النتائج والتوصيات

الاستنتاجات:

١. مهم جداً وضع تعريف شامل وموحد للاجئ المناخ من أجل بناء تصور موحد لهذه الهجرة ووضع إطار قانوني دولي يحمي هذه الفئة ويمنع الدول من التهرب من مسؤولياتها. كما أنه يضع خطاً فاصلاً بين المشرّد المناخي كلاجئ وباقي المهاجرين لأسباب أخرى سواء قسراً أو بإرادتهم الحرة، وبالتالي تحديد حقوق والتزامات للاجئ المناخ.
٢. كما إن وضع تصور كامل المفهوم اللجوء المناخي صعب، وهذا لوجود عقبات منهجية ومفاهيمية، فلا يوجد تعريفاً متفقاً عليه للاجئ المناخ، مع وجود سيناريوهات عديدة غير متجانسة للجوء المناخي.
٣. قانون اللجوء الدولي هو إطار معياري غير مناسب للاستجابة لاحتياجات هؤلاء اللاجئين مناخياً خاصة حالياً وكما هو الآن، وهذا لعدم استيفاء الشروط الثلاثة في الاحتمال المناخي وجودهم خارج بلدهم قرارهم بسبب الاضطهاد الأحد الأسباب الخمسة المحددة للحوّه السياسي، عدم الرغبة في الاستفادة من حماية بلده أو عدم رغبة دولته في حمايته. فلا ينطبق قانون اللجوء الدولي إلا في حالات استثنائية، لا سيما إذا كان الحرمان من الحماية والمساعدة من جانب بلد المنشأ الأشخاص معينين متأثرين بآثار تغير المناخ يحتوي على عنصر من التمييز على أساس العرق، الدين، والجنسية، وعضوية مجموعة اجتماعية معينة أو الرأي السياسي ويمثل الاضطهاد
٤. إن الاتفاقية الوحيدة التي تغطي التشرّد الناجم عن تغير المناخ هي الاتفاقية العربية لتنظيم وضع اللاجئ لسنة ١٩٩٤م ولكنها لم تكتسب أهمية بالغة. إذن، قانون اللجوء الدولي والإقليمي لا يوفران إلا حماية ضئيلة للاحتي المناخ لا تضمن لهم كل حقوقهم كلاجئون.
٥. قانون حقوق الإنسان الدولي أيضاً يحمي لاحتمال للمناخ عن طريق مجموعة من المبادئ الراسخة فيه، لأنه يضمن حقاً غير مباشر في البقاء والقبول في دولة أجنبية متى تعرض هذا الفرد المعاملة غير إنسانية في بلده الأصلي وكذلك يضمن الحق في عدم الطرد أو الإرجاع القسري. ولكن هناك ثغرة واضحة في الحماية التي يوفرها قانون حقوق الإنسان بالنسبة للاجئ المناخي عبر الحدود الوطنية، تطرح هذه الثغرة عند الحديث على قبول الدخول الوضع القانوني أثناء الإقامة، ظروف العودة خاصة وان هذه الفئة ليس لها حق الدخول أصلاً إلى الدولة المستقبلية. فهو يوفر حماية محدودة للاحتي المناخي، فلا يمنح حق اللجوء ولا حق البقاء، كما ينص على حق غير مباشر في القبول في الأماكن التي يكون فيها نقل الشخص إلى بلده الأصلي بمثابة معاملة غير إنسانية.

التوصيات:

١. لا بد من إيجاد تعريف للوضع القانوني لهؤلاء المهاجرين بسبب آثار تغير المناخ لتأسيس مقاربة ما إذا كان بالإمكان تمييزهم بشكل أو بآخر كجماعة لها خصائصها للمنفردة عن غيرها. وفور تأسيس هذه المقاربة، سوف تكون الحلول الإقليمية أو ثنائية الأطراف المؤسسة، المنحى الأكثر تفضيلاً للسير قدماً في التعامل مع هذه المسألة.

٢. قضية اللجوء المناخي قضية مهمة جدا والقانون الدولي حاليا لا يملك أية آلية للتصدي لها أو التحكم فيها، وتعد الأمم المتحدة وأجهزتها حاليا أفضل جهاز المعالجة أزمة اللجوء المناخي. فمجلس الأمن يعد جهازا فعالا وله دورا كبيرا في إنفاذ الاتفاقيات خاصة الثنائية والإقليمية لحماية حقوق لاجئي المناخ حسب المادة ٣٩ من الميثاق، خاصة وان هذه الظاهرة صنفها مجلس الأمن كتهديد للسلم والأمن الدوليين. كما يمكنه استخدام عقوبات اقتصادية ضد الطرف الذي لم يلتزم باتفاقيات الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ (حسب المادة ٤١ من الميثاق).
٣. يجب تبني إطارا قانونيا جديدا وشاملا للاجئي المناخ، حيث هناك من يدعو إلى وضع إطارا جديدا للاجئي المناخ مثل بروتوكول اتفاقية للمناخ ١٩٩١ أو بروتوكول الأمم المتحدة، حيث يجب الاتفاق على حقوق للمهاجرين، وهناك اقتراحات عديدة لإبرام اتفاقية جديدة خاصة للاجئي المناخ.
٤. إن انعدام اليقين سواء سلباً أم إيجاباً يمكن أن يؤدي إلى مخاطر أعظم مما ندرکه ونتوقعه حاليا، وتغير المناخ يتطلب منا استجابة عاجلة الخطر يواجه طرفين لا يتمتعان بالنفوذ السياسي الكافي فقراء العالم وأجيال المستقبل.
٥. عدم الاعتراف بالمشكلة من ناحية قانونية يعود إلى أن المجتمع الدولي مازال متخوفاً من الاعتراف بتلك المشكلة وذلك لأسباب عدة منها: الأسباب السياسية والأسباب الاقتصادية والأمنية، ولكن في حقيقة الأمر إن السكوت عن المشكلة وعدم التحرك لإيجاد حلول قانونية دولية قد يؤدي إلى مشاكل أكبر، إن الهجرة غير المنظمة لضحايا الكوارث الطبيعية قد تؤدي إلى زعزعة الأمن والسلم الدوليين نتيجة لنشوب الصراعات على الموارد الطبيعية.

المصادر:

أولاً: المصادر العربية:

أ. الكتب:

١. د احمد أبو الوفا ,حق اللجوء بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي للاجئين ,دراسة مقارنة , الطبعة الأولى , الرياض , ٢٠٠٩ .
٢. احمد عصمان محمد , تعريف النزوح , الخرطوم . السودان , ٢٠٠٦ .
٣. برهان امر الله , حق اللجوء السياسي, دراسة في نظرية حق الملجأ في القانون الدولي , دار النهضة العربية , القاهرة , مصر , ٢٠٠٨ .
٤. زين الدين عبدالمقصود, قضايا بيئية معاصرة , منشأة المعارف , الإسكندرية ١٩٩٥ .
٥. سامح حسن غرابية , معجم المصطلحات البيئية , دار الشروق , عمان ١٩٩٨ .
٦. د سهير إبراهيم الهيتي , المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي , ٢٠١٦ .
٧. ضحى نشأت الطالباني , الالتزام بدراسة طلبات اللجوء , الطبعة الأولى , دار وائل للنشر , عمان . الأردن , ٢٠١٥ .
٨. عقبة خضراوي , حق اللجوء في القانون الدولي , الطبعة الأولى , مكتبة الوفاء القانونية , الإسكندرية , مصر , ٢٠١٤ .
٩. محمد هشام , اللجوء في القانون الدولي , الضوابط المحددة , مجلة فكر , ٢٠١٥ .

ب. البحوث:

١. امينة مراد , الحماية القانونية للاجئين في القانون الدولي , المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والاقتصادية والسياسية , ٢٠١٧.
٢. ايناس محمد البهجي , الأسس الدولية لحق اللجوء السياسي والإنساني بين الدول , الطبعة الأولى , المركز القومي للإصدارات القانونية , القاهرة . مصر ٢٠١٣ .
٣. د سحر مصطفى حافظ , الحماية القانونية للمياه العذبة في مصر , المجلة الاجتماعية القومية , القاهرة , المجلد ٢٧ , العدد ٢ , ١٩٩٠ .
٤. سوزان مارتو وسانجو لافيراسنغي وابي تايلور , ماهي هجرة الازمات , نشرة الهجرة القسرية , العدد ٤٥ مركز دراسة الأبحاث والاجئين أكسفورد , ٢٠١٤ .
٥. ماريا حوسيه فيرنانديز , اللاجئون وتغيير المناخ والقانون الدولي , نشرة الهجرة القسرية الكوارث والتهجير في مناخ متغير , العدد ٤٩ , سنة ٢٠١٥ , اوكسفورد .
٦. زوليخة بن سويح , اللجوء البيئي في القانون الدولي , مخبر التشريعات البيئية , قسم الحقوق , كلية الحقوق والعلوم السياسية , المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية , جامعة ابن خلدون , تيارت , الجزائر ٢٠٢٢ , العدد الاول .

ج. الرسائل والأطاريح:

١. ايات قاسي حورية , تطور الحماية الدولية للاجئين , أطروحة مقدمة لنيل شهادة الكتوراه , جامعة مولود معمري , الجزائر , ٢٠١٤ .
٢. بلهول زكية , لاجئ المناخ في منظور حقوق الانسان وامنه والقانون الدولي , أطروحة دكتوراه , جامعة باتنه , ٢٠١٩ .
٣. نعم حمزة عبد الرضا حبيب , الوضع القانوني للاجئ البيئي في القانون الدولي العام , مذكرة ماجستير , جامعة الشرق الأوسط , السنة الجامعية يناير , ٢٠١٢ الأردن .

ثانياً: المصادر الأجنبية:

1. Benoît Mayer, «Constructing "Climate Migration" as a Global Governance Issue: Essential Flaws in the Contemporary Literatures, MJSDLP, Vol.9, Issue. 1, 2013.
2. Bonnie Docherty, Tyler Giannini, Op, Cit, .
3. Izzola, 2010; de Sherbinin, Carr et al., 2007; Hunter, 2005; Marino, 2012; Adamo.
4. Mostafa Mahmud Naser, «Global Governance to Climate Change Migration: in Search of Recognition International Law», 2011.//edocs.fu-berl Naser Climate Change and Forced of Recognition.pdf?host.
5. waltre Kälin and Nina Schrepfer, «Protecting People Crossing Borders in the Context of Climate Change Normative Gaps and Possible Approaches», Op, Cit.

ثالثا: المواقع الإلكترونية

١. بن عيسى أحمد موقف القانون الدولي من اللجوء البيئي، متوفر على الموقع الإلكتروني:

<https://www.droitentreprise.com>